

معجم البلدان

ذروتها عن نصر وقد ضبط عن غيره قرقد بالراء .

قدم بضم أوله وثانيه ويروى قدم بوزن قثم وهو مخلاف باليمن مقابل قرية مهجرة سمي باسم قدم أي القبيلة التي تنسب إليها الثياب القديمة وفيها يقول زياد بن منقذ لا حبذا أنت يا صنعاء من بلد ولا شعوب هوى منا ولا نغم ولن أحب بلادا قد رأيت بها عنسا ولا بلدا حلت به قدم فأما من رواه قدم فهو معدول عن قادم وهو معروف ومن رواه قدم بالضم فهو ضد آخر مثل قبل ودبر و قدم جمع القدوم التي ينحت بها الخشب .

القدوم بالفتح وتخفيف الدال وواو ساكنة وميم وهو في لغة العرب الفأس التي ينحت بها الخشب وجمعها قدم قال فقلت أعيروني القدوم لعلمي أخط بها قبراً لأبيض ماجد قال أبو منصور قال ابن شميل في قول النبي A أول من اختن إبراهيم بالقدوم قال قطعه بها فقيل له يقولون قدوم قرية بالشام فلم يعرفها وثبت على قوله وقال أبو الحسن الخوارزمي القدوم بتشديد الدال اسم قرية بالشام ختن بها إبراهيم الخليل عليه السلام نفسه وعن جار □ العلامة القدوم بالألف واللام والتشديد وهي الفأس العظيمة قال وأما قدوم بغير ألف ولام غير مصروف فهو اسم البلد و قدوم أيضا اسم ثنية بالسراة .

و قدوم بالتخفيف موضع من نعمان و قدوم حصن باليمن قال أبو بكر بن موسى قدوم بتخفيف الدال قرية كانت عند حلب وقيل كان اسم مجلس إبراهيم خليل الرحمن عليه السلام وفي الحديث اختن إبراهيم بالقدوم و قدوم بالتخفيف موضع من نعمان .

أنبأنا ابن كليب عن ابن نيهان إذنا عن أبي الحسين الصابي عن الرماني عن الحلواني قال قال محمد بن الحسن عن عبد □ بن إبراهيم الجمحي كانت بنو ظفر من بني سليم وبنو خناعة حربا فدل رجل من بني خناعة بني ظفر على بني وائلة بن مطحل وهم بالقدوم من نعمان فبيتوهم فقتلوا من بني وائلة خالدا ومخلدا وصبيا بثلاثة من بني خراق فقال المعترض بن حبواء الظفري قتلنا مخلدا بابني خراق وآخر جحوشا فوق الفطيم وخالدا الذي تأوي إليه أرامل لا يؤبن إلى حميم وإما تقتلوا نفرا فإننا فجعناكم بأصحاب القدوم و القدوم اسم جبل بالحجاز قرب المدينة وفي حديث قريعة بنت مالك قالت خرج زوجي في طلب أعلاج له إلى طرف القدوم قال وأما قدوم بتشديد الدال أنبأنا محمد بن عبد الملك أنبأنا أحمد ابن عبد الجبار عن أبي القاسم التنوخي قال أنبأنا ابن حيويه قال أنبأنا أبو بكر الأنصاري قال سمعت أبا العباس أحمد بن يحيى يقول القدوم بتشديد الدال اسم موضع قال أبو بكر بن موسى إن أراد أبو العباس أحد هذين الموضعين اللذين ذكرناهما فلا يتابع على ذلك لاتفاق أئمة

النقل على خلافه وإن أراد موضعا ثالثا صح ما قاله ويكون تمام الباب